

Distr.: General
7 December 2005
Arabic
Original: English

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان
الدورة الرابعة والسبعون

محضر موجز للجزء الثاني (العلني)* من الجلسة ٢٠١٠
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد باغواتي

المحتويات

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى (تابع)

(ب) أساليب العمل (تابع)

* يصدر المحضر الموجز للجزء الأول (العلني) من الجلسة بوصفه الوثيقة CCPR/C/SR.2010.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records
.Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.



افتتح الجزء العلوي من الجلسة في الساعة ١٧/٠٠.

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى (تابع)

(ب) أساليب العمل (تابع)

المصطلحات التي تستعملها اللجنة. بموجب إجراءات البروتوكول الاختياري (CCPR/C/74/R.10)

١ - السيد كلاين: وجه الانتباه إلى ورقة عمل معروضة على أعضاء اللجنة (CCPR/C/74/R.10) أعدها السيد شاينين استجابة لطلب الفريق العامل المعني بالبلاغات من أجل توضيح مختلف المصطلحات التي تستعملها اللجنة. بموجب إجراءات البروتوكول الاختياري. وأضاف أن الورقة كانت مفيدة وهي عبارة عن خلاصة مقتضبة لممارسة اللجنة؛ واقترح ألا يُنظر فيها في الاجتماع الجاري غير أنه ينبغي أن يضعها أعضاء اللجنة والأمانة في الاعتبار.

٢ - وقد تقرر ذلك.

القرارات التي اتخذها الفريق العامل بشأن أساليب العمل (CCPR/C/74/CRP.3)

٣ - السيد كلاين: وجه الانتباه إلى ورقة عمل معروضة على أعضاء اللجنة (CCPR/C/74/CRP.3) تتضمن القرارات التي اتخذها الفريق العامل بشأن أساليب العمل. وقد عُهد إلى الفريق العامل بدراسة ورقة عمل أولية أعدها السيد هنكين والسيد شاينين بهدف تبسيط إجراءات اللجنة والإسهام في زيادة تركيز المناقشات. وتضمنت ورقة العمل الجديدة اقتراحا بإنشاء فرق عمل تُكلف بالوظائف الرئيسية الثلاث التي تضطلع بها اللجنة، وهي النظر في تقارير الدول، والنظر في الرسائل المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري، وصياغة التعليقات العامة. وأضاف أن الفريق العامل قرر بعد مناقشة مكثفة أن من السابق لأوانه إنشاء فرق عمل في جميع تلك المجالات؛ وبناء عليه، وكما ورد في الجزء الأول من الوثيقة،

أوصى الفريق بما يلي: إنشاء فرق عمل تعنى بالتقارير القطرية؛ وعدم الأخذ في الوقت الراهن بفكرة إنشاء فرقة عمل تعنى بالرسائل أو فرقة عمل تعنى بالتعليقات العامة؛ وإنهاء عمل الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالمادة ٤٠ من العهد، بينما يستمر وجود الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالرسائل.

٤ - وأضاف أنه سيجري إنشاء فرق عمل تعنى بالتقارير القطرية وسيشمل ذلك كل تقرير من تقارير الدول الأطراف. ويمكن للأعضاء أن يشاركوا طوعيا في فرقة واحدة أو أكثر من تلك الفرق. وستمثل وظيفة فرقة العمل في توجيه مناقشات اللجنة مع الدولة الطرف. وكما ورد في الفقرة ٦ من الجزء الثاني من الوثيقة، فإن أعضاء فرقة العمل المعنية بالتقرير القطري سيضطعون بالمسؤولية التامة عن إدارة المناقشات المتعلقة بالتقرير. وبعد إحابة الوفد عن الأسئلة التي يطرحها أعضاء فرقة العمل المعنية بالتقرير القطري، يمكن لباقي أعضاء اللجنة التدخل. واستطرد قائلا إنه كما جاء في الفقرة ١٤، ستبدأ فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية أعمالها خلال الدورة الخامسة والسبعين للجنة في تموز/يوليه ٢٠٠٢. وبالتالي، من المهم أن تعتمد اللجنة التوصيات في الدورة الحالية.

الجزء الأول

٥ - السيدة شاني: وجهت الانتباه إلى الفقرة ٩، التي تنص على ألا تعقد اجتماعات فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية إلا إذا توافرت الترجمة الشفوية باللغة الإنكليزية والفرنسية والإسبانية، وعلى أن يخصص الحيز الزمني لهذه الاجتماعات عند الضرورة باقتطاعه من وقت الجلسات العامة. واسترسلت قائلة إنه ينبغي مضاعفة الوقت المخصص للفريق العامل المعني بالبلاغات خلال فترة ما قبل الدورة في حالة إنهاء عمل الفريق العامل المعني بالمادة ٤٠، ولا ينبغي أن يُضطر إلى اقتطاع وقته من الجلسات العامة لكي ينهي عمله.

كما يلي: "يمكن أن يطلب إلى جميع أعضاء اللجنة العمل في إحدى فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية". وأوضحت أنه ما دامت اللجنة تضم ١٨ عضواً، فمن غير المرجح أن يعمل جميع الأعضاء في فرقة عمل في كل دورة.

١١ - السيد سولاري يريغوين: طلب إلى السيد كلاين أن يحدد الفروق الموحدة بين الأساليب الحالية للجنة والاقتراح الجديد.

١٢ - السيد كلاين: قال إنه بموجب النظام الحالي، يتوقف تحديد عضوية الفريق العامل على الأعضاء الذين ليس لهم التزامات في وقت معين. والقصد من النص الجديد هو أن يركز جميع أعضاء فرقة العمل على تقارير محددة منذ البداية، أي ابتداء من إعداد قائمة القضايا إلى صياغة الملاحظات الختامية، مروراً بمناقشة التقرير. وستضطلع فرقة العمل بالمسؤولية التامة عن الإجراء برمته، ولو أن مشاركة باقي أعضاء اللجنة تبقى أمراً وارداً.

١٣ - السيد عمر: اقترح تعديل الجملة الأولى من الفقرة ٢ كما يلي "يفضل أن تتكون كل فرقة عمل معنية بالتقارير القطرية من خمسة أعضاء أو أربعة".

١٤ - السير نايجل رودلي، يؤيده السيد آندو والسيدة شاني: اقترح أن تدرج، في الفقرة ١، العبارة "في العادة" بعد "يطلب"، و "على الأقل" بعد "واحدة". وأضاف أن بالإمكان، استعمال الصيغة "مما لا يقل عن أربعة وعند الإمكان من خمسة أو ستة أعضاء" في الفقرة ٢. وأشار إلى أن هذا لا يعني أن باب العضوية في فرقة العمل سيظل مفتوحاً.

١٥ - الرئيس: أكد في معرض جوابه على سؤال للسيد آندو أن فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية ستعقد اجتماعات في أثناء الدورات العادية للجنة.

٦ - السيد عمر: قال إن عمل الفريق العامل المعني بالمادة ٤٠ كان يجري بلغات عمل اللجنة. وعند وجود عدد كبير من التقارير، كما حصل في الدورة الحالية، فإن الفريق العامل لم يكن يجد بداً من الاقتطاع من وقت الجلسات العامة حتى يتسنى له عقد اجتماعاته بوجود الترجمة الشفوية. واقترح أن يقوم الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات، عند الضرورة، بتناول البنود المتصلة بالمادة ٤٠ بالاتفاق مع الفريق العامل المعني بالمادة ٤٠.

٧ - السيد كلاين: قال إنه إذا كان ينبغي للجنة أن تسعى إلى الحفاظ على أقصى قدر ممكن من المرونة، وصعوبة تطبيق اقتراح السيد عمر هي أن الفريق العامل لما قبل الدورة لن يكون مشكّلاً من نفس أعضاء فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية. ومع ذلك، يمكن للجنة أن تترك المجال مفسحاً بالإشارة في الفقرة ٨ إلى إمكانية تكليف الفريق العامل المعني بالبلاغات، عند الضرورة القصوى، ببعض مهام فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية. وأردف قائلاً إن الفريق العامل على أي حال يكون عادة منكباً على إعداد أكبر قدر ممكن من المشاريع.

٨ - اعتمد الجزء الأول.

الجزء الثاني

٩ - السيد كلاين: قرأ الفقرة التي تنص على ما يلي: "يطلب إلى جميع أعضاء اللجنة العمل في فرقة واحدة من فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية في كل دورة، وفي فرقتين عند الضرورة".

١٠ - السيدة شاني: قالت إن عدد فرق العمل التي قد يُطلب من أعضاء اللجنة العمل فيها يتوقف على عدد التقارير المعروضة على اللجنة، شأنه في ذلك شأن عدد الأعضاء الذين ستكون منهم كل فرقة عمل. واقترحت، من أجل الحفاظ على أكبر قدر من المرونة، أن تصاغ الفقرة

توافرت الترجمة الشفوية“ الواردة في الفقرة ٩. وأضاف أنه إذا دعت الضرورة إلى ذلك، يمكن تخصيص جزء من الجلسات العامة لاجتماعات فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية.

٢٤ - السيد شاينين: قال إنه يتضح من الفقرة ٦ أن عمل فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية يكتسي طبيعة تحضيرية صرفة وإن العمل الرئيسي هو النظر في تقارير الدول الأطراف.

٢٥ - السيد كلاين: أشار إلى الفقرة ٥ وقال إن اللجنة حاولت بالفعل التركيز على أهم المشاكل التي تواجهها الدولة الطرف والاحتفاظ بقائمة القضايا في أدنى حد. وعملياً، عندما يتجاوز عدد القضايا ٢٥ قضية، تتاح للأعضاء فرصة التدخل بعد الانتهاء من الـ ١٥ سؤالاً الأولى. وسيتيح الإجراء المقترح في الفقرة ١٠ مزيداً من الحوار البناء.

٢٦ - السيد عمر: قال إنه غير مرتاح لعبارة ”أدنى حد“ في الفقرة ٥. وأضاف أن بالإمكان الاكتفاء بالقول إن قائمة القضايا ينبغي أن تقتصر على الأسئلة الأكثر أهمية وإن ”من الأفضل“ ألا تتجاوز ١٥ أو ٢٠ سؤالاً. وأضاف أنه أحياناً يُطرح على وفد ما أكثر من ٣٠ سؤالاً. وأشار فيما يتعلق بالتساؤل هل ينبغي أن تكون المواضيع ”دقيقة قدر الإمكان“ إلى أن المطلوب في بعض الأحيان هو أن تنسم الأسئلة بعمومية أكبر. وقال إن من دواعي قلقه أن يأخذ الحوار مع الدول الأطراف شكل استجواب. واسترسل قائلاً إنه يود أن تصاغ الجملة الثانية من الفقرة ٥ كما يلي: ”وينبغي أن تكون الأسئلة قدر الإمكان، أسئلة دقيقة“.

٢٧ - السيد نايجل رودلي: قال إن بالإمكان الاستعاضة عن عبارة ”أدنى حد“ بـ ”تلك القضايا التي لها أولوية عليها“ من أجل تبديد ما يشغل السيد عمر.

١٦ - السيد شميت (أمين اللجنة): أكد في معرض جوابه على سؤال للسيد كلاين أن شرط الخمسة أعضاء الوارد في البند ٨٧ من النظام الداخلي للجنة ينطبق فقط على الفريق العامل المعني بالبلاغات، الذي يطلب إليه اتخاذ قرارات فيما يتعلق بالمقبولية.

١٧ - السير نايجل رودلي: قال إن اتخاذ القرارات يعهد به أحياناً إلى عضو واحد فقط، ما دام المقرر القطري، في غالب الأحيان، هو الذي يعد لوحده قائمة القضايا (الفقرة ٤).

١٨ - السيدة شاني: ذكرت بأن العديد من الأفرقة العاملة كانت تضم ثلاثة أعضاء فقط.

١٩ - السيد خليل: قال إن من غير الواضح في التعديل الذي يقترح السير نايجل رودلي إدخاله على الفقرة ٢ هل سيعتمد تحديد لعدد أعضاء فرق العمل أم لا. وأضاف أنه يعتقد أن المسألة مسألة مبادئ توجيهية وليس مسألة قواعد صارمة.

٢٠ - السيد شاينين: قال إنه لا ينبغي أن يكون هناك شرط يحدد الحد الأدنى لعدد الأعضاء. إلا أن تجاوز عدد أعضاء فرقة العمل ستة أعضاء سيفقد الجلسة العامة نصابها.

٢١ - السيد نايجل رودلي: قال إن بالإمكان استعمال عبارة ”حجم عملي“. وإذا كان عبء عمل اللجنة كبيراً، قد تضطر فرق العمل للاجتماع بتزامن مع انعقاد الجلسة العامة شريطة أن تتوافر الترجمة الشفوية.

٢٢ - السيد عمر، يدعمه الرئيس: قال إن من غير الواقعي الاعتماد على توافر الترجمة الشفوية.

٢٣ - السيد كلاين: قال إن السيد شاينين حاول فقط توضيح فكرة تحديد العدد الأقصى للأعضاء بستة. وقال إنه يدعم تحديد الحد الأدنى للأعضاء بأربعة والعدد الأقصى بستة. ووجه انتباه المتحدث السابق إلى الكلمات ”إلا إذا

٢٨ - السيد ريفس بوسادا: أشار إلى الفقرة ٦ وقال إنه غير مرتاح لفكرة إسناد "المسؤولية التامة" إلى فرق العمل المعنية بالتقارير القطرية. أما فيما يتعلق بكلمة "عملية" فمن الواضح أنها تحصيل حاصل. وأضاف أنه قلق من أن تؤدي الجملة الثانية إلى إمكانية تمديد النقاش من دون ضرورة لذلك، لأنها قد تؤدي إلى جولتين من الأسئلة.

٢٩ - السيدة شاني: قالت إن القصد ليس إجراء جولتين من الأسئلة، وإنما إسناد المسؤولية الرئيسية عن إجراء المناقشات المتعلقة بتقرير الدولة العضو إلى فرقة العمل. ويمكن تعديل الجملة الثانية كما يلي: "بعدما يدلي الوفد بأجوبته، يتدخل أعضاء اللجنة".

٣٠ - السيد ريفاس بوسادا: قال إنه يرى أنه لا ينبغي لأعضاء اللجنة أن يطرحوا أسئلة إضافية إذا ما تدخلوا.

ورفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠.